

بحار الأنوار

[256] العشاء بالعتمة " وكأنه نظر إلى ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم، فانها العشاء، وإنهم يعتمون بالابل، ولكن هذا الحديث لم يرد من طرق الاصحاب، قال: وكذا يكره تسمية الصبح بالفجر انتهى. وقال في النهاية: في الحديث لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم العشاء فان اسمها في كتاب الله العشاء، وإنما يعتم بحلاب الابل، قال الازهري أرباب النعم في البادية يريحون الابل ثم ينيخونها في مراوحها حتى يعتموا أي يدخلوا في عتمة الليل، وهي ظلمته، وكانت الاعراب يسمون صلاة العشاء صلاة العتمة، تسمية بالوقت، فنهاهم عن الاقتداء بهم، واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة، وقيل أراد لا يغرنكم فعلهم هذا فتؤخروا صلاتكم، ولكن صلوا إذا حان وقتها انتهى. أقول الحكم بالكراهة لهذا الخبر العامي مع ورود هذه اللفظة في الاخبار الكثيرة المعتبرة، واحتمال الخبر معنى آخر لا يخلو عن غرابة، وأغرب وأعجب منه الحكم الثاني مع ورود الفجر بهذا المعنى في التنزيل الحكيم في مواضع عديدة ولا ندري ما العلة فيه إلا أن يريد كراهة إطلاقه على الصلاة، وهو أيضا ضعيف لتفسير جماعة من المفسرين الفجر بها، وعدم ظهور روايه بالمنع، ولعلها وصلت إليه، وليست حجة علينا، وكون العلة فيه إشعاره بالفجور بعيد. قوله صلى الله عليه وآله عليه وآله " جسدها " أي الجسد المحمول عليها، ويفهم منه حكم القدم بالطريق الاولى: أو كل الجسد الذي منه القدم وسيأتي تفسير الآيات قريبا. 5 - تفسير على بن ابراهيم: عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله: لما اسري بي إلى السماء وانتهيت إلى سدره المنتهى، سمعت الاذان فإذا ملك يؤذن لم ير في السماء قبل تلك الليلة، فقال: أكبر أكبر، فقال أكبر عزوجل صدق عبدي أنا أكبر، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله، فقال أكبر: صدق عبدي أنا أكبر